

نقد الغزالي لعلم الجدل والخلافيات الفقهية في كتابه إحياء علوم الدين: دراسة تحليلية نقدية

فهد بن عبد الله بن منيع المنيع

أستاذ أصول الفقه، قسم الشريعة، كلية الشريعة والقانون بالغاظ

جامعة المجمعة، المملكة العربية السعودية

f.almanie@mu.edu.sa

المستخلص: يهدف هذا البحث إلى تبيان موقف أبي حامد الغزالي (رحمه الله) من علم الجدل؛ من خلال المرور بمجموعة من عتبات نصه الجدلي: في حده ومفهومه، ووظيفته، ونشأته وأقسامه، وصولاً إلى الموقف الحاد والانتقاد الشديد لعلم الجدل والمشتغلين به، في كتابه إحياء علوم الدين. مع مقارنة كل تلك المواقف وعرضها على محكات النظر والتفهم؛ للوقوف على أسباب هذا الانتقاد، واستبعاد الضعيف، والاستفادة من الصحيح منها، وتفعيلها فيما نريد الوصول إليه، من وضع علم الجدل والمناظرة في مكانه المناسب، في فضاءات العلم الشرعي المعاصر.

الكلمات المفتاحية: إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، علم الجدل، الخلافات.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ... أما بعد:

فإن البحث في موضوع نقد الغزالي لعلم الجدل، يتناول أمرين كبيرين في الذات والموضوع؛ فمن حيث الذات؛ فهو حديث عن حجة الإسلام، أبي حامد الغزالي؛ الموصوف في العلم بأنه بحر مغرق، وهو شاغل الناس ومالي الدنيا في زمانه إلى وقتنا الحاضر؛ بتقننه وقدرته وكتابته في مسائل العلوم المختلفة، وامتلاكه لمهارة استثنائية في الترتيب والتصنيف، وجرأة بالغة على التحليل والنقد، بأوضح عبارة ممكنة؛ إضافة إلى مواقفه المتباينة بإزاء العلوم وقضاياها، ومنها موقفه من علم الجدل؛ اهتماماً، وتنظيراً، وتطبيقاً

في كتب متعددة له، ومن ثم رفضًا ونقدًا شديدًا صارمًا، وتشكيكًا في العلم والمهتمين به. وأما من حيث الموضوع، فهذا النقد موجه إلى علم الجدل الشرعي، بفروعه: ومنها الأصولي، والخلافيات الفقهية؛ وهي علوم مهمة شغلت حيزًا كبيرًا في التراث الإسلامي؛ فهي بحوث تأتي بعد إتيان علوم الأصول والفقه، وفائدتها عند النظّار التحقّق والمهارة في استعمال الأدلة، والاعتراضات الموجهة إليها، وطرق دفعها، وإذا كان الأمر كذلك؛ فمن المهم الوقوف على هذا النقد، وأسبابه، واكتشاف الأبعاد الثالوية فيه، ومن ثم الخلوص إلى ما فيه من مواطن الصحة والاستفادة منها في الجدل المعاصر، ومراجعة النقد المبالغ فيه، وإعادةه إلى أسبابه المحددة، دون تعميمه على كل أنواع الجدل والمشتغلين به.

وتتبين أهمية الموضوع من خلال ما يلي:

- 1- حضور الجدل في وقتنا الحاضر بأشكال وطرق متعددة وسهلة، من خلال الفضاء العالمي المفتوح.
- 2- أهمية وتأثير آراء أبي حامد الغزالي في علم الجدل الأصولي والفقهية؛ باعتبار شخصيته العلمية، وإضافاته الجدلية.
- 3- أهمية ممارسة الجدل وفق تأطيراتها الصحيحة، واستبعاد مراسم الجدل المعقدة، ومواقفاته التاريخية المتكلفة.

وتتمثل إشكالية البحث وتسألاته فيما يلي:

- هل تعد انتقادات أبي حامد الغزالي (رحمه الله) لعلم الجدل بفروعه، من الجدل الكلامي والأصولي، والخلافيات الفقهية صحيحة؟ وفق منهج البحث العلمي والنظر المقاصدي، وما أسبابها ودوافعها؟
- وأهداف البحث هي:**

- 1- تبين موقف الغزالي من علم الجدل الأصولي والخلافيات الفقهية في كتبه ومواده الجدلية.
- 2- معرفة سبب النقد الصارم لعلم الجدل في كتاب إحياء علوم الدين، وبحث مدى كونه موقفًا جديدًا.
- 3- الاستفادة من الملاحظات النقدية للإمام الغزالي في بناء منهج جدلي معاصر صحيح، وفق قواعد الجدل ومقاصد الشرع.

الدراسات السابقة:

ثمة دراسات كثيرة تناولت مختلف جوانب النشاط العلمي للإمام الغزالي، غير أنني لم أقف على دراسة واحدة، تناولت موضوع هذه الدراسة، وفق منهجها، وهدفها، وإشكالياتها، وجوانب المقارنة فيها.

منهج البحث وخطته:

نظرًا لطبيعة البحث وما أريد الوصول إليه، فقد اعتمدت منهج البحث التحليلي والنقدي، بعد جمع النصوص الكافية المتعلقة بالآراء النقدية للإمام الغزالي الموجهة لعلم الجدل وتحليلها وتفهمها وعرضها على مواقفه في كتبه الأخرى، ونقد الضعيف وإثبات الصحيح.

وستكون خطة البحث المحققة لأهدافه المرقومة وفق ما يلي:

المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام الغزالي، وكتابه إحياء علوم الدين.

المبحث الثاني: موقف الإمام الغزالي من علم الجدل في إحياء علوم الدين.

المبحث الثالث: أسباب موقف الغزالي من الجدل.

المبحث الرابع: شروط الجدل السليم عند الغزالي.

المبحث الخامس: مقارنة موقف الغزالي من علم الجدل في كتابه الإحياء مع كتبه الأخرى ذات الصلة.

المبحث السادس: مراجعات تحليلية نقدية لموقف الغزالي من علم الجدل وأسبابه.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

وأسأل الله عز وجل التوفيق والسداد في هذا البحث، وأن يكون نافعا مفيدا.

المبحث الأول: تعريف موجز بالإمام الغزالي، وكتابه: إحياء علوم الدين⁽¹⁾

هو حجة الإسلام وزين الدين، أبو حامد: محمد بن محمد بن محمد الغزالي، المولود بطوس سنة خمسين وأربعمائة، تفقه وبرع في العلوم صغيرًا، وتتلذذ لكبار العلماء في زمنه، وعلى رأسهم: إمام الحرمين الجويني، وأخذ عنه علم الأصول والفقه والجدل، وصار مشهورًا، وشاع اسمه، وناظر الكبار، وحضروا دروسه وهو في سن الثلاثين، وألف مؤلفات كثيرة في فنون العلم المختلفة⁽²⁾، من الأصول، والفقه،

(1) اقتصر في ترجمته والتعريف بالكتاب، على ما يمكن أن يكون مفيدًا وخادمًا لموضوع البحث وارتباطه بالجدل. تنظر أهم مصادر ترجمته وكتابه: المختصر من كتاب «السياق لتاريخ نيسابور، لأبي الحسن الفارسي ص 445، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي 124/17، تاريخ دمشق لابن عساكر 200/55، سير أعلام النبلاء، 267/14.

(2) وقد اهتم العلماء قديمًا والباحثون حديثًا؛ في جمع مسرد كتبه، وإثبات الصحيح منها، ونفي الزائف، ومحاولة ترتيبها، وفق تقدمها وتأخرها زمنيًا؛ نظرًا لتغيرات الغزالي وتحولاته الفكرية، ومحاولة الإمساك بأسبابها. وأوفى الدراسات في ذلك ما كتبه الفيلسوف: عبد الرحمن بدوي في كتابه: مؤلفات الغزالي.

والجدل، والمنطق، والأخلاق، والفلسفة، والعقائد، وكان في سيرته منعطفات ومتغيرات كثيرة وتحولات بين التصدي للتدريس، والنظر، والمناظرة، والتأليف في العلوم والتتويه بفضل بعضها، ومنازلة الأقران ومناظرتهم، وبين الانقطاع عن الخلق والزهد، والتقليل والتتقيص من شأن بعض العلوم وانتقاد أهلها⁽¹⁾، إضافة إلى اختلاف منهجه في الوصول إلى الحق من البرهان إلى الكشف والعرفان⁽²⁾، ولذلك اختلف فيه الناس بين مادح معجب وقادح كاره. توفي رحمه الله بطوس سنة خمس وخميس مئة للهجرة.

وأما بالنسبة لكتابه: إحياء علوم الدين؛ فهو الكتاب الذي ألفه بدمشق بعد اختياره لمنهج الزهد، ولبس الخشن، والانقطاع عن الخلق، ورحلته سنة 488 التي ترك فيها أهله وبلده، وتقل بين الشام، والقدس، ومكة، وخراسان، ثم رجع إلى بغداد، وصار يعقد مجالس الوعظ والتحديث بكتاب الإحياء، معولاً عليه ومقدماً له.

رتب الغزالي كتاب (الإحياء) على أربعة أقسام: ربع العبادات، وربع العادات، وربع المهلكات، وربع المنجيات⁽³⁾، وجعل في كل ربع منها عشرة كتب. وقدم له بمقدمة في العلم، كشف فيها أسباب تأليفه لهذا الكتاب؛ معتبراً أنه تدارك لبعض ما فرط من إضاعة العمر؛ فالخطب عظيم، والآخرة مقبلة، والدنيا مدبرة، والأجل قريب، والسفر بعيد، والزاد طفيف، والخطر عظيم، ولا يبقى سوى الخالص لوجه الله من العلم والعمل، وأدلة الطريق هم العلماء، وقد شغل منهم الزمان، ولم يبق إلا المترسمون، وقد استحوذ على أكثرهم الشيطان، واستغواهم الطغيان، وتركوا علوم طريق الآخرة، ولما كان الأمر كذلك؛ فقد رأى الاشتغال بتحرير الكتاب؛ إحياءً لعلوم الدين، وكشفاً عن مناهج الأئمة المتقدمين، وصدّره بكتاب العلم؛ حتى يكشف عن العلم الذي تعبد الله على لسان رسوله (ﷺ)، ويميز فيه بين العلم النافع من الضار، محققاً لميل أهل العصر عن شاكلة الصواب، وانخداعهم بلامع السراب، واقتناعهم من العلوم بالقشر عن اللباب⁽⁴⁾.

وبدأ ربع العبادات بكتاب العلم، وذكر في الباعث الثاني من بواعث تأليف الكتاب: أنه رأى الرغبة من طلبة العلم صادقة في الفقه، عند من لا يخاف الله سبحانه وتعالى المتدّرع به إلى المباحة، والاستظهار

(1) ومن ذلك انتقاده لعلم الجدل بفروعه: الكلامية، والأصولية، والخلافات الفقهية؛ وهي التي برز فيها، وألف أهم مؤلفاته، كما كان له انتقاد شديد للفقهاء، لا نرى له مثيلاً في التراث الإسلامي من عالم مشغول به.

(2) وأفضل مرجع في كشف هذه المتغيرات، وتأثيرها في نفسه، ونظراته للحياة والعلوم، وطرق الوصول إلى الحقيقة، هو كتابه: المنقذ من الضلال.

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 10).

(4) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 10).

بجاهه، ومنزلته في المنافسات⁽¹⁾.

ونقد الغزالي لعلم الجدل جاء في أكثره في الباب الرابع، من كتاب العلم والمعنون؛ (بسبب إقبال الخلق على علم الخلاف، وتفصيل آفات المناظرة والجدل، وشروط إباحتها)⁽²⁾، ذاكراً فيه جملة من المسائل النقدية لعلم الجدل؛ كبيان التلبيس في تشبيه المناظرات بمشاورات الصحابة، ومفاوضات السلف، وبيان آفات المناظرة، وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق⁽³⁾.

وبعد تأليفه للكتاب وعقده لمجالس الوعظ فيه، انتشر الكتاب انتشاراً عظيماً، فوصل أقطار البلاد الإسلامية، شرقها وغربها، وبدأ اختلاف الناس الكبير في الكتاب وصاحبه؛ فأحرق في بعض بلاد المغرب، ونهي عن قراءته⁽⁴⁾، وأثنى عليه آخرون⁽⁵⁾؛ فمن لم يقرأ الإحياء فليس من الأحياء، وكان للناقدين أسباب كثيرة منها: هجومه في مقدمة كتابه على كتب الفروع التي كانت عمدة الفقهاء، وكثرة ما أودعه فيه من الحديث الضعيف والموضوع، ولم يكن من أهل الحديث وبضاعته مزجاة فيه، ودخوله في علوم الخواطر والمكاشفات، ووساوس الشيطان التي لا دليل عليها وتخالف نصوص الشرع الظاهرة⁽⁶⁾.

وبعد هذا الاستعراض الموجز لكتاب إحياء علوم الدين؛ يظهر أن سبب ذكر الغزالي لعلم الجدل وفروعه الأصولية والفقهية، باعتبارها مثلاً مناسباً للعلم الذي لا ينفع، ولتأثيره على أخلاق المشتغلين به، وإفساده لمقاصدهم ونياتهم، وانشغالهم به عن الأهم من أمور الدنيا والآخرة، فصار مصيدة للحرام وشبكة للحطام⁽⁷⁾.

المبحث الثاني: موقف الإمام الغزالي من علم الجدل في إحياء علوم الدين

أخذ الغزالي موقفاً صارماً من الجدل رفضاً وتحذيراً، ولم يقتصر موقفه على نوع واحد من أنواع الجدل، بل شمل كل أنواعه الشرعية: كالجدل الكلامي، والأصولي، والخلافات الفقهية، ويظهر الموقف المبدئي للغزالي من علم الجدل في تعريفه الحاسم إذ "المجادلة: عبارة عن قصد إفحام الغير وتعجيزه وتثقيصه

(1) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 11).

(2) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 44).

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 45).

(4) انظر: سير أعلام النبلاء 269/14.

(5) انظر: المختصر من كتاب «السياق لتاريخ نيسابور»، لأبي الحسن الفارسي، ص 446.

(6) انظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك لابن الجوزي 125/17، سير أعلام النبلاء 271/14.

(7) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 10).

بالقدح في كلامه، ونسبته إلى القصور والجهل⁽¹⁾."

وهو يساوي بين الجدل والمراء في المفهوم والمقاصد، فحد المراء: هو كل اعتراض على كلام الغير بإظهار خلل فيه، إما في اللفظ، وإما في المعنى، وإما في قصد المتكلم.

وهذا الجنس عنده إن جرى في مسألة علمية يخص باسم الجدل⁽²⁾.

ويمكن ملاحظة مجموعة من الأمور المتعلقة بموقف الغزالي من علم الجدل ومنها ما يلي:

أولاً: صرامة ووضوح العبارات التحذيرية، والمبالغة في التنفير من الجدل في كلامه، معتبراً بأن سبب الرغبة في الجدل، هو طلب الجاه؛ الذي لا يقوم إلا باستمالة الناس، ولا يستميل الأتباع مثل: التعصب، واللعن، والشتم للخصوم، وهي السمات الملازمة للجدل⁽³⁾.

والغزالي يستخدم في التنفير منه، كل ما يمكن توظيفه، من النصوص الشرعية من القرآن والسنة، والروايات عن الأئمة المعبرين في التحذير منه، ومآلات الجدل في زمنه، والأخبار والمنامات والرؤى⁽⁴⁾.

ثانياً: تأكيد الغزالي المتكرر، أن موقفه من الجدل مبني على العلم به والخبرة فيه، ومن رجل ضيع عمره فيه، وكان له زيادات وإضافات على من سبقه في التصنيف، والتحقيق، والجدل، والبيان، وموقفه لم يكن ناشئاً من الجهل به؛ باعتبار أن الناس أعداء لما جهلوا⁽⁵⁾.

ثالثاً: عدم تفريق الغزالي في موقفه بين أنواع الجدل، فهو يرفضها، كلها ابتداء من الجدل الكلامي، والجدل الأصولي، وصولاً إلى الخلافات الفقهية؛ فبعضها سبب الفتن وإراقة الدماء، وبعضها كان سبباً للتعصب ورفض الحق، والتمسك بالباطل، وبعضها ولد المقاصد السيئة في نفوس العلماء؛ من طلب العلو والرفعة والجاه، وهذا يقتضي البعد والحذر منها كلها⁽⁶⁾.

(1) انظر: «إحياء علوم الدين» (3/ 117).

(2) انظر: «إحياء علوم الدين» (3/ 117).

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (2/1) - (40/1).

(4) ومن ذلك ما حكاه الغزالي من أن بعض الشيوخ رأى بعض العلماء في المنام، فقال له: ما خبر تلك العلوم التي كنت تجادل فيها وتناظر عليها؟ فبسط يده، ونفخ فيها، وقال: طاحت كلها هباء منثوراً، وما انتفعت إلا بركعتين خلصتا لي في جوف الليل. «إحياء علوم الدين» (41/1).

(5) انظر: «إحياء علوم الدين» (41/1).

(6) انظر: «إحياء علوم الدين» (2/1 - 40 - 41) و(236/2).

بل اعتبر الغزالي أن طرق الاعتراض على الأدلة والأسئلة الواردة عليها؛ هي حيل جدلية⁽¹⁾، وهي إنما أبدعت؛ لإظهار الغلبة والإفحام، وإقامة سوق الجدل بها⁽²⁾.

رابعاً: حرصه على توضيح الفارق بين طريقة السلف في منهجهم وطريقتهم للوصول إلى الحق، وبين طريقة المتأخرين، مستحضراً في هذا كله السياقات التاريخية لنشأة الجدل وارتباطها بطلب العلو، والرفعة، والمال، وهو مالم يكن موجوداً في زمن الخلفاء الراشدين، ومن تبعهم من التابعين في التورع والزهد⁽³⁾، معتبراً أن أي تشبيه لمشاورات الصحابة ومفاوضات السلف في الفتاوى⁽⁴⁾، مع مناظرات المتأخرين هو من باب التلبيس⁽⁵⁾.

خامساً: نفي الغزالي لأي فائدة يزعمها الجدليون لفروع الجدل، سواء كان جدلاً كلامياً، أم من باب الخلافات الفقهية، فالجدل الكلامي لا يوصل للحق - كما يزعمون - والخلافات الفقهية مفسدة لذوق الفقيه؛ فشروط الجدل غير شروط الفقه⁽⁶⁾.

سادساً: حضور الجانب الوعظي في التحذير من علم الجدل، فالموقف ليس علمياً فحسب، بل هو موقف أخلاقي مقاصدي، ولهذا يستحضر الغزالي جانب الخوف من الله والموت؛ للتحذير من علم الجدل، والانصراف إلى ما يفيد⁽⁷⁾.

سابعاً: تعرض الإمام الغزالي لحكم تعلم الجدل وتعليمه، وهل هو مذموم، أو مباح، أو مندوب إليه؛ معتبراً أن كلام الناس في هذا الجانب فيه غلو وإسراف؛ فبعضهم يقول: بأنه بدعة أو حرام، ومن قائل إنه واجب وفرض؛ إما على الكفاية أو على الأعيان، وأنه أفضل الأعمال وأعلى القربات⁽⁸⁾، مستشهداً بقول المانعين

(1) وقد ذكر منها الغزالي: الكسر، والقلب، وفساد الوضع، والتركيب، والتعديّة. انظر: «إحياء علوم الدين» (3/ 394).

(2) «إحياء علوم الدين» (3/ 394).

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 41-42).

(4) مثل تشاورهم في مسألة الجد والإخوة، وحد شرب الخمر، ووجوب الغرم على الإمام إذا أخطأ، كما نقل من إجهاض المرأة جنينها خوفاً من عمر (رضي الله عنه)، وكما نقل من مسائل الفرائض وغيرها، وما نقل عن الشافعي، وأحمد، ومحمد بن الحسن، ومالك، وأبي يوسف، وغيرهم من العلماء رحمهم الله تعالى. انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 41-42).

(5) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 42).

(6) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 41).

(7) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 41).

(8) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/ 94-95).

بأدلة من القرآن والسنة والنظر⁽¹⁾. غير أنه لم يسلم للمانعين الاستدلال على منعه؛ بورود مصطلحات غريبة فيه لم يعرفها الصحابة؛ إذا ما من علم إلا وقد أحدث فيه اصطلاحات لأجل التفهيم كالحديث والتفسير والفقه؛ فأحداث عبارة للدلالة بها على مقصود صحيح كإحداث آنية على هيئة جديدة لاستعمالها في مباح⁽²⁾.

وبعد حكايته للأقوال السابقة اختار القول بالتفصيل: فإطلاق القول بذهمه في كل حال أو بحمده في كل حال خطأ، بل لا بد فيه من تفصيل، ووجه التفصيل مرتبط بالمنفعة والمضرة فيه، فهو باعتبار منفعة في وقت الانتفاع حلال، أو مندوب إليه، أو واجب، كما يقتضيه الحال.

وهو باعتبار مضرته في وقت الضرر، ومحلّه حرام حين يثير الشبهات، أو يدعو للتعصب، والتمسك بالباطل كبرا وعنادا⁽³⁾.

وفي هذا السياق والتفصيل ذكر الغزالي شروطاً لمن يتصدى لتدريسه، وهي ما يلي: التجرد للعلم والحرص عليه، والذكاء والفطنة والفصاحة؛ لأن البليد لا ينتفع بفهمه والفهم لا ينتفع بحجابه، وأن يكون في طبعه الصلاح والديانة والتقوى، ولا تكون الشهوات غالبية عليه⁽⁴⁾.

وقد نبه الغزالي في خاتمة كلامه إلى مأخذ لطيف؛ وهو أن ما قرره قد يختلف باختلاف الأعصار والأزمان؛ في كثرة الحاجة وقلتها للجدل، فلا يبعد أن يختلف الحكم لذلك⁽⁵⁾.

المبحث الثالث: أسباب موقف الغزالي من الجدل

جاء كلام الإمام الغزالي عن علم الجدل مفرقاً في كتابه (إحياء علوم الدين)، وإن كان قد خصص باباً معيناً لبيان آفاته، ومن المهم تتبع هذه النصوص كلها؛ للوقوف على أسباب موقف الغزالي الصارم من علم الجدل، ومحاولة فهمها وتحليلها، للوصول إلى قراءة موضوعية للمسألة، وبعد تتبعي لنصوص الغزالي كلها المتعلقة بعلم الجدل بأنواعه: الكلامية، والأصولية، والخلافيات الفقهية، استطعت أن أقف على جملة

(1) وهي الأدلة التي تذكر في سياق ذم علم الكلام والجدل، وأغلبها متجه للجدل العقدي. انظر: «إحياء علوم الدين» (95/1).

(2) انظر: «إحياء علوم الدين» (96/1).

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (97/1).

(4) انظر: «إحياء علوم الدين» (99/1).

(5) انظر: «إحياء علوم الدين» (99/1).

من الأسباب الرئيسية، وهي كما يلي:

أولاً: أن الجدل أدى إلى شرور كثيرة وكبيرة جدًا على الأمة الإسلامية⁽¹⁾، فقد تولد من فتح بابه: "التعصبات الفاحشة والخصومات الفاشية المفضية إلى إهراق الدماء وتخريب البلاد"⁽²⁾، كما أدى إلى فساد أخلاق المشتغلين به، وظهور الحسد، والحقد، والعجب، والكبر، والغضب، والبغضاء، والطمع، وحب طلب المال، والجاه؛ للتمكن من الغلبة والمباهاة، والأشر، والبطر⁽³⁾، وغيرها من الآفات الباطنة، كما ظهر عجائب من الأخلاق والسلوكيات منهم: كالخصام المؤدي إلى الضرب، واللكم، واللطم، وتمزيق الثياب، والأخذ بالحي، وسب الوالدين، وشتم الأستاذين، والقذف الصريح، بل ذكر بأن بعض المناظرين لا ينفك عن طلب عثرات أقرانه، وتتبع عورات خصومه؛ حتى إنه يخبر بورود مناظر إلى بلده، فيطلب من يخبر بواطن أحواله ويستخرج بالسؤال عيوبه! حتى يعدها ذخيرة لنفسه في فضيحته وتخجيله؛ حتى إنه ليستكشف عن أحوال صباه! وعن عيوب بدنه! لعله يعثر على هفوة، أو على عيب به، من قرع أو غيره⁽⁴⁾!.

ثانيًا: أن الجدل بفرعه الخلافية الفقهي تسبب بإفساد الملكة الفقهية لدى الفقهاء؛ فالحدس الفقهي الصحيح، لا يتمشى مع الرسوم الجدلية⁽⁵⁾، ومقتضياتها الكثيرة الصارمة، ومن أذعن ذهنه لمقتضيات الجدل، جبن عن الإذعان لذوق الفقه⁽⁶⁾، إضافة إلى أن الاشتغال بالجدل وتلمس العلل فيه، أدى إلى الانشغال عن فقه المذهب نفسه⁽⁷⁾، معتبرًا أن ما يشوشه الجدل أكثر مما يمهده، وما يفسده أكثر مما يصلحه، بل تقوية

(1) ويلاحظ استناد كلام الإمام الغزالي في هذا السبب إلى ما يمكن اعتباره ملاحظات شخصية له، ولا سيما في الباب الذي عنون له: ببيان آفات المناظرة، وما يتولد منها من مهلكات الأخلاق. انظر: «إحياء علوم الدين» (1/45-46).

(2) ويظهر من كلام الغزالي، أن هذا الأثر مرتبط بالجدل الكلامي. انظر: «إحياء علوم الدين» (1/42).

(3) وقد ربط الغزالي بين هذه الآفات الأخلاقية، وما تورثه المناظرة من التحلي بهذه الأخلاق، ومظاهر ذلك. انظر: «إحياء علوم الدين» (1/46).

(4) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/49)، و(1/57)، و(4/33).

(5) مصطلح الرسم الجدلي حاضر بكثرة في كتب الجدل، ويظهر من خلال استقراء العبارة واستخدامها: أنهم يعنون بها: طريقة الجدل المرسومة الموضوعية من قبل أهل الفن، ومأخذها العرف - حسب تعبير الغزالي. انظر: «المنتخل»، ص 358، و«المقترح»، ص 248.

(6) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/41).

(7) انظر: «إحياء علوم الدين» (1/41)، و(3/394).

النظر بالجدل، تضاهي ضرب الشجرة بالمطرقة من الحديد؛ رجاء تقويتها بأن تكثر أجزائها؛ وربما يفتتها ذلك، ويفسدها وهو الأغلب⁽¹⁾.

ثالثاً: يرى الغزالي أن الجدل يؤكد التعصب ويقويه عند العامة، وهذا يؤدي إلى ترسخ القول الفاسد في النفوس، والغزالي يعتبر بأن هذا نتيجة الجدل والتعصب للأمر، ولو كان حقاً، ولاسيما مع اقترانه بازدياد واحتقار المخالف؛ فتكون النتيجة هي المقابلة والمعاملة بالمثل والتمسك بالباطل⁽²⁾.

رابعاً: أن الانشغال بعلم الجدل صرف العلماء عن الانشغال بما يفيدهم في الدنيا والآخرة، وأسقط مكانتهم⁽³⁾، فبعد أن كانوا متجهين إلى ما ينفع ويفيد، انصرفوا إلى علوم مخصوصة؛ من الفتاوي والأقضية؛ لشدة الحاجة إليها في باب الولايات، ولاسيما باب الجدل الفقهي، بين مذهب الشافعي وأبي حنيفة⁽⁴⁾.

خامساً: أن بعض المراسم الجدلية ومواضعها وقوانينها مبتدعة، ومخالفة لقصد طلب الحق، ولا تجري وفق مقتضياتها؛ ولذلك تعارف الجدليون على جملة من القواعد لا توافق الشرع، والأمر ببذل العلم والنصح لكل مسلم، ومن ذلك: منع الجدليين الانتقال من دليل إلى دليل ومن إشكال إلى إشكال، أو كقولهم في مجلس الجدل: هذا لا يلزمني ذكره⁽⁵⁾، وهذا يناقض كلامك الأول فلا يقبل منك.

المبحث الرابع: شروط الجدل السليم عند الغزالي

ذكر الغزالي جملة من الشروط يمكن تصحيح عملية الجدل وفقهاً، معتبراً أن الجدليات الموجودة في زمانه لا تحقق الشروط، وعملية الجدل ينبغي أن تحقق الهدف الأسمى وهو الوصول إلى الحق والتعاون في

(1) انظر: إحياء علوم الدين (94/1).

(2) انظر: «إحياء علوم الدين» (40/1).

(3) انظر: «إحياء علوم الدين» (41-42/1).

(4) انظر: «إحياء علوم الدين» (47-42/1).

(5) بين الغزالي بذلك بقوله: أي لا يلزمني في شرع الجدل الذي أبدعناه بحكم التشهي والرغبة في طريق الاحتيال والمصارعة بالكلام، وإلا فهو لازم بالشرع؛ فإنه بامتناعه عن الذكر؛ إما كاذب وإما فاسق، فتفحص عن مشاورات الصحابة ومفاوضات السلف (رضي الله عنهم)، هل سمعت فيها ما يضاهي هذا الجنس؟ وهل منع أحد من الانتقال من دليل إلى دليل؟ ومن قياس إلى أثر؟ ومن خبر إلى آية، بل جميع مناظراتهم من هذا الجنس؛ إذ كانوا يذكرون كل ما يخطر لهم كما يخطر، وكانوا ينظرون فيه. انظر: «إحياء علوم الدين» (44-43-/1).

ذلك وهذا له شروط وعلامات، وهي:

أولاً: ألا يشتغل بالجدل - وهو من فروض الكفايات - من لم يتفرغ من فروض الأعيان، معتبراً أن من عليه فرض عين، فاشتغل بفرض كفاية، وزعم أن مقصده الحق فهو كذاب.

ومثاله: من يترك الصلاة ويتفرغ لتحصيل الثياب ونسجها، ويقول: غرضي أن أستتر عورة من يصلي عرياناً ولا يجد ثوباً⁽¹⁾.

ثانياً: ألا يعتبر أن الجدل أهم من فروض الكفايات التي هي أهم منه، ومثاله: من يرى جماعة من العطشى أشرفوا على الهلاك وقد أهملهم الناس، وهو قادر على إحياهم بأن يسقيهم الماء، فاشتغل بتعلم الحجامة وزعم أنه من فروض الكفايات، ولو خلا البلد عنها لهلك الناس! وإذا قيل له: في البلد جماعة من الحجامين، وفيهم كفاية. فيقول: هذا لا يخرج هذا الفعل عن كونه فرض كفاية، فحال من يفعل هذا ويهمل الاشتغال بالواقعة الملحة بجماعة العطاش من المسلمين؛ كحال المشتغل بالمناظرة، وفي البلد فروض كفايات مهمة لا قائم بها، ومنها الطب؛ إذ لا يوجد في أكثر بلاد المسلمين طبيب مسلم، ولا يرغب أحد من الفقهاء في الاشتغال به⁽²⁾.

ثالثاً: أن يكون المناظر مجتهداً يفتي برأيه لا بمذهب غيره، فأما من ليس له رتبة الاجتهاد - وهو حكم كل أهل العصر - وإنما يفتي فيما يسأل عنه ناقلاً عن مذهب من انتسب إليه؛ فأى فائدة له في المناظرة ومذهبه معلوم وليس له أن يفتي بغيره⁽³⁾.

رابعاً: أن تكون المناظرة في مسألة واقعة أو قريبة الوقوع غالباً، كما فعل الصحابة (رضي الله عنهم)، الذين ما تشاوروا إلا فيما تجدد من الوقائع، أو ما يغلب وقوعه⁽⁴⁾.

(1) انظر: «إحياء علوم الدين» (43/1).

(2) انظر: «إحياء علوم الدين» (43/1).

(3) وقد استثنى الغزالي من هذا صورة واحدة وهو أن يكون في المسألة المتناظر فيها وجهان أو قولان في المذهب؛ فإنه ربما يفتي بأحدهما، فيستفيد من البحث ميلاً إلى أحد الجانبين. غير أن الغزالي اعتبر بأن المناظرات لا تجري في هذه الصورة، بل ربما ترك المناظر المسألة التي فيها وجهان أو قولان، وطلب مسألة يكون الخلاف فيها مبتوتاً. انظر: «إحياء علوم الدين» (43/1).

(4) وقد تعقب الغزالي كلامه في هذا الشرط قائلاً: "ولا نرى المناظرين يهتمون بانتقاد المسائل التي تعم البلوى بالفتوى فيها، بل يطلبون الطويلات التي تسمع فيتسع مجال الجدل فيها، كيفما كان الأمر". انظر: «إحياء علوم الدين» (43/1).

خامساً: أن تكون المناظرة في الخلوة أحب للمتناظرين، وأهم من المحافل وبين أظهر الأكابر؛ معللاً ذلك بأمرين، الأول، أن الخلوة أجمع للفهم وأحرى بصفاء الذهن والفكر ودرك الحق، والثاني، أن هذا أبعد عن تحريك دواعي الرياء⁽¹⁾.

سادساً: أن يكون المتناظران في طلب الحق كناشد الضالة؛ لا يفرق بين أن تظهر الضالة على يده أو على يد من يعاونه، ويرى رفيقه معيناً، لا خصماً! ويشكره إذا عرفه الخطأ وأظهر له الحق⁽²⁾.

سابعاً: أن يترك المتناظران الرسوم الجدلية والمواضعات التي لا توصل إلى الحق، كالمنع من الانتقال من دليل إلى دليل، ومن إشكال إلى إشكال، وغيرها⁽³⁾.

ثامناً: أن يناظر من يتوقع الاستفادة منه ممن هو مشغول بالعلم، لا أن يناظر من هو دونه، متوقفاً الانتصار عليه وإفحامه⁽⁴⁾.

وقد ختم الغزالي هذه الشروط الكبرى؛ بأنها تتضمن شروطاً أخرى دقيقة، خاتماً كلامه فيها بموعظة؛ معتبراً فيها: "بأن من لا يناظر الشيطان وهو مستول على قلبه؛ وهو أعدى عدو له، ولا يزال يدعو إلى هلاكه، ثم يشتغل بمناظرة غيره في المسائل التي المجتهد فيها مصيب، أو مساهم للمصيب في الأجر؛ فهو ضحكة الشيطان وعبرة للمخلصين"⁽⁵⁾.

(1) غير أن الغزالي اعتبر أن ما يجري خلاف ذلك؛ فالمجادلون يحرصون على المحافل والمجامع ليس لله، والواحد منهم يخلو بالمناظر الآخر مدة طويلة، فلا يكلمه وربما يقترح عليه فلا يجيب، وإذا ظهر مقدم أو انتظم مجمع، لم يغادر في قوس الاحتيال منزعاً حتى يكون هو المتخصص بالكلام. انظر: «إحياء علوم الدين» (43/1-44).

(2) وقد بين الغزالي بأن مشاورات الصحابة (رضي الله عنهم) كانت كذلك، وليس الأمر في زمانه كذلك ... فلو ذكر مثل هذا الآن لأقل فقيه، لأنكره واستبعده، وقال لا يحتاج إلى أن يقال أصاب الحق فإن ذلك معلوم لكل أحد، ثم ذكر الغزالي حال مناظري زمانه، وكيف يسود وجه أحدهم، إذا اتضح الحق على لسان خصمه، وكيف يخجل به، وكيف يجهد في مجادته بأقصى قدرته، وكيف يذم من أفحمه طول عمره، ثم لا يستحي من تشبيه نفسه بالصحابة (رضي الله عنهم) في تعاونهم على النظر في الحق. انظر: «إحياء علوم الدين» (44/1).

(3) وهذا ما لا يكون في مجالس الجدل التي تنقضي في المدافعات والمجادلات. انظر: «إحياء علوم الدين» (44/1).

(4) والغالب حسب الغزالي أنهم يحترزون من مناظرة الفحول والأكابر خوفاً من ظهور الحق على ألسنتهم. انظر: «إحياء علوم الدين» (45/1).

(5) «إحياء علوم الدين» (45/1).

المبحث الخامس: مقارنة موقف الغزالي من علم الجدل في كتابه (الإحياء) مع كتبه الأخرى ذات الصلة

الإمام الغزالي (رحمه الله) من أهم العلماء الذين كان لهم إسهامات كثيرة في علم الجدل تنظييراً، وتأسيساً، وتطبيقاً، فله كتاب المنتخل في الجدل، وشفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، وتحصين المآخذ في الخلاف الفقهي بين الشافعي وأبي حنيفة، ومدوناته المختلفة تشهد له بقوة النظر والجدل، وإمساكه بمراسم الجدل، ومعرفته لمناهج الجدليين وأساليبهم، وله إضافات مهمة ومتفردة فيما يتعلق بمفهوم الجدل، وشروطه، وطرقه، وآدابه، ومآلاته.

ويجدر بالناظر الباحث - قبل محاولة مناقشة موقف الغزالي من علم الجدل - أن يتفهم التطور التاريخي لموقف الغزالي من علم الجدل، وهل يعد موقفه في إحياء علوم الدين ناسخاً لمواقفه السابقة، وهل استمر الغزالي على هذا الموقف في كتبه المتأخرة عن الإحياء، ولا سيما كتاب المستصفى من علم الأصول.

وبالنظر في الكتب الثلاثة المذكورة نجدها تسبق كتاب الإحياء في التأليف⁽¹⁾، ومادتها جدلية، على اختلاف في غرضها؛ فالمنتخل فيه بحث لمسائل الجدل وتنظير لها، ابتداء بالمقدمات والحدود، وعتبات النص الجدلي، وذكر الأدلة وطرق الاستدلال، والأحكام، وصولاً إلى المقاصد والنهايات - حسب تعبير الغزالي - وهي السؤال والجواب الجدليين، بتقسيماتها، وتمييز الصحيح من الفاسد منها، والانقطاع في مجلس الجدل، والأسئلة الواردة على العلة في باب القياس⁽²⁾.

وبمراجعة الكتاب ومسائله نجد الغزالي لا يأخذ أي موقف صارم تجاه الجدل، بل يبحث مسائله باعتباره من العلوم الشرعية المهمة، وينظر له ويصفه بالفن الذي تصدى للاشتغال به⁽³⁾، كما أشار في مقدمته إلى أهمية معرفة اللقب الذي يترجم به لهذا العلم، وهو ملقب بالجدل عنده⁽⁴⁾، ويعرف الجدل بتعريف يعطيه معنى مهمًا ومستوى ضروريًا بين علوم الشرع، فهو تخاوض وتقاوض يجري بين متنازعين فصاعداً؛ لتحقيق حق أو لإبطال باطل، أو لتغليب ظن⁽⁵⁾.

(1) انظر: مؤلفات الغزالي، عبد الرحمن بدوي، ص 15.

(2) انظر: فهرس المنتخل، ص 610-623.

(3) انظر: المنتخل، ص 304.

(4) انظر: المنتخل، ص 304.

(5) انظر: المنتخل، ص 305.

ثم انتقل بعد التلقيب والتعريف إلى التقسيم والتفريق؛ فعرف أصول الفقه والفقه، ثم ذكر الفرق بينهما مع علم الجدل؛ فكم من عالم وفر حظه من الأصول؛ بمعنى أنه أحاط بما أخذ الأدلة، وظهرت قدمه في الفقه...، وإذا امتحن في مقام المناظرة ... لم يحسن الوفاء به على الشرط؛ فمقصود الجدل زائد على الفقه وأصوله؛ وفائدته: التحقق في استعمال الأدلة على رسم النظر؛ فكأن الأصول هي الأدلة، والفقه هو الأحكام، والجدل رابط الأدلة بالمدلول؛ كالمتوسط بينهما، والمؤلف لأحدهما إلى الآخر، وهو في حكم ضرب المثال؛ كالحرف المتوسط بين الاسم والفعل في ترتيب كلام العرب؛ فالأسامي هي الأصول، والأفعال خبر عنها، والحرف رابطة الحديث بالمحدث عنه⁽¹⁾.

وبهذا فالغزالي يعتبر الجدل في مرحلة متقدمة على الفقه وأصوله؛ فلا يكون المرء جدلياً، إلا إذا أتقن العلمين، ثم تحقّق في استعمالها بالجدل.

وأما كتاب شفاء الغليل؛ فقد وضعه الغزالي من أجل بحث مسألة من أهم المسائل الأصولية التي لها ارتباط بالفقه - وهي مسألة التعليل - واعتمد في عرضه للمسألة على أسلوب المناظرة والإلزام بالحجة، وعرض البراهين، ويلجأ لطريقة السؤال والجواب؛ فالجدل كله سؤال وجواب على طريقة التدافع والتنافي؛ فهو إذن يعتمد طريقة الجدل لبحث مسألة أصولية متعلقة بالتعليل، ويتخلل ذلك لمحات وعبارات ومراسم جدلية⁽²⁾.

وفي هذا الكتاب الأصولي الجدلي، أشار الغزالي إلى أن الفهم مرتبط بالممارسة؛ ومن أهم الممارسات والشروط: الارتياض بمجاري كلام الفقهاء في مناظراتهم، فقال: "الشريطة الرابعة: أن يكون التعرّيج على مطالعة هذا الكتاب، مسبوقةً بالارتياض بمجاري كلام الفقهاء في مناظراتهم، ومراقبي نظرهم في مباحثاتهم، محيطاً بجليات كلام الأصوليين، محتويّاً على أطراف هذا العلم، خبيراً بمنهاج الحجاج، كثير الدربة والمران"⁽³⁾.

فإذن معرفة الجدل شرط قبليّ عنده لفهم المسألة الأصولية المبحوثة، فضلاً عن وجود موقف صارم تجاه الجدل وتطبيقاته الفقهية والأصولية، بل نجده يتعامل بقدر كبير من التسامح تجاه الرسوم الجدلية، وقد

(1) انظر: المنتخل، ص308.

(2) انظر: شفاء الغليل، ص379.

(3) شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، ص8.

أبان الغزالي عن هذا، وهو يبين وعورة البحث الجدلي وارتباطه برسوم ومواضيع⁽¹⁾، وطرق التعامل مع هذا فقال - في سياق حديثه عن المُعَلَّل، وهل يلزمه استيفاء السبر وإبطال الصفات الفارقة؟ - "ليس هذا السؤال عن مسألة شرعية، حتى يفتي فيها بتحليل، أو تحريم، أو إثبات، أو نفي. وإنما هذه مسألة جدلية؛ والجدليات رسميات واصطلاحات، وكل فريق اصطلاحوا على أمر، فالوجه أن يساعدوا الواحد الفرد، ويندس في غمارهم، ويكلمهم بمعتادهم، هذا هو الأصل بعد استمرار العادات، وترسخ الاصطلاحات. نعم: لو سألنا عن أولى ما يصطلح عليه، وأليقه بمقصود الجدل ومصلحته؛ فقد نبدي فيه ما نبديه⁽²⁾".

ومن هنا يلاحظ أن الغزالي اعتبر أن صناعة الجدل مبنية على المواضيع والاصطلاحات والرسوم؛ ومن مصلحة الفهم الجدلي؛ أن نتعامل مع هذه المصطلحات والمواضيع كما هي، أو كما عبر الغزالي؛ بأن يندس الواحد في غمارهم⁽³⁾، ويكلمهم بمعتادهم؛ لا سيما مع استقرار هذه المواضيع والمصطلحات؛ مع أنه نبه على أنه لو سُئِلَ عن الأليق؛ لأبدى فيه خلاف ما أُصْطَلِحَ عليه.

ولذلك، فقد اختار الغزالي في هذا الكتاب أن السائل في الجدل لا مذهب له؛ لأن منصبه منصب الاسترشاد؛ فلا يليق به الذب عن مذهب، ثم بين أن اصطلاح الفقهاء في مناظراتهم على خلاف ذلك! لمصلحة حُكْمِيَّة تليق بوضع المناظرة في المسائل الفقهية: "وهو أن الكلام في مضان الظنون لا تتضبط فنونه، وتنتشر سعته، فإن لم يرد إلى قالب الضبط انتشر وشد، وربما لا يتوصل المسؤول إلى تحقيق مذهبه وغرضه إلا بإبطال مذهب خصمه؛ فلو لم ينتحل السائل مذهباً يخالفه؛ يخرج الكلام عن الضبط وبطلت فائدة المناظرة⁽⁴⁾".

وعلى هذا، فالغزالي يرى أن الرسوم والمواضيع الجدلية إنما وضعت من أجل مصالح حكمية لابد منها، ولو لم يؤخذ بها لانتشر الكلام ولم تتحصل الفائدة والنتيجة.

وأما في كتابه تحصين المآخذ؛ فهو جدل في الخلافات الفقهية بين الشافعي وأبي حنيفة⁽⁵⁾، والكتاب يسير

(1) وقد تكون الرسوم والمواضيع متفقاً عليها بين الجدليين والفقهاء في جهة معينة، ويخالفها فيه غيرهم، ولذلك كان هناك اصطلاح لفقهاء نيسابور في مناظراتهم الفقهية، يخالفهم فيها نُظَّار العراق، وفحول ما وراء النهر، على حد تعبير البروي في المقترح، ص117. وقد اختار الغزالي في المنتخل، ص402: أنه إذا اختلفت أعراف المتناظرين؛ فإنه يرجع إلى عرف البقعة التي جرت فيها المناظرة.

(2) شفاء الغليل، ص378، وما بعدها.

(3) أي في متابعة الجدليين على اصطلاحهم؛ وإن لم يوافق عليه.

(4) المنتخل، ص360.

(5) انظر: مؤلفات الغزالي، عبد الرحمن بدوي، ص15، مقدمة تحصين المآخذ، ص100.

في منهجه على الطريقة الجدلية؛ والانتصار لمذهب الشافعي، بذكر الاعتراضات والإجابة عنها، وذكر المآخذ فيها، وهو قصد الكتاب وهدفه⁽¹⁾.

وأما في المستصفي، وهو من كتبه الأصولية المتأخرة عن الإحياء⁽²⁾، فلم يُظهر الغزالي موقفًا رافضًا للجدل، وإن كان قد انتهج منهج التفريق والتمييز بين علم أصول الفقه والجدل، من خلال ذكره لموضوع الاعتراضات الواردة على القياس؛ مع تبيينه لفائدة الجدل، فقال: "وراء هذا اعتراضات مثل: المنع؛ وفساد الوضع؛ وعدم التأثير؛ والكسر؛ والفرق؛ والقول بالموجب...، فهو نظر جدلي يتبع شريعة الجدل التي وضعها الجدليون باصطلاحهم؛ فإن لم يتعلق بها فائدة دينية؛ فينبغي أن تشح على الأوقات أن تضيعها بها؛ وتقصيها وإن تعلق بها فائدة؛ من ضم نشر الكلام ورد كلام المناظرين إلى مجرى الخصام؛ كيلاً يذهب كل واحد عرضاً وطولاً في كلامه؛ منحرفاً عن مقصد نظره؛ فهي ليست فائدة من جنس أصول الفقه؛ بل هي من علم الجدل؛ فينبغي أن تفرد بالنظر؛ ولا تمزج بالأصول؛ التي يقصد بها تدليل طرق الاجتهاد للمجتهدين⁽³⁾؛ فإذاً موقفه هنا ليس موقف الرفض لعلم الجدل، أو اعتبار هذه الأسئلة مبتدعةً ومن قبيل الحيل الجدلية؛ لإظهار الغلبة والإفحام، وإقامة سوق الجدل بها⁽⁴⁾، وغاية ما في موقفه هو اختلاف الغرض من العلمين ومناسبة الفصل بينهما، فهي مسألة إجرائية في قضايا العلوم والفصل والوصل بينها، وليست متعلقة برفض الجدل والتشكيك فيه، ومقاصد المشتغلين به.

المبحث السادس: مراجعات تحليلية نقدية لموقف الغزالي من علم الجدل وأسبابه

شكّل الغزالي (رحمه الله) إشكالية كبرى للباحثين عن آرائه ومواقفه تجاه بعض العلوم ومسائله، ما كان منها فلسفيًا، أو منطقيًا، أو أخلاقيًا، وبناءً على ذلك اهتم الباحثون بترتيب كتبه زمنياً؛ للوقوف على أسباب التغير والتبدل⁽⁵⁾، وإذا ما كان الأمر يرجع إلى النضج، ونسخ الرأي المتأخر للرأي المتقدم، أو غير ذلك

(1) انظر: خطبة الغزالي ومقدمته في تحصيل المآخذ، ص134، وما بعدها، وانظر: انتصاره لبعض الأقوال في مذهبه على طريقة الرسم، 351/1-570/2.

(2) حيث ألفه قبل وفاته بسنتين في محرم سنة 503، فهو متأخر عن الإحياء بما يقرب من خمسة عشر عامًا، ومن هنا يكتسب موقف الغزالي من الجدل ومسائله في كتاب المستصفي أهمية كبيرة؛ باعتباره متأخرًا عن الإحياء، بخلاف كتبه الجدلية الأخرى.

(3) المستصفي، ص342.

(4) كما تقدم، ص6 من هذا البحث. وانظر: «إحياء علوم الدين» (3/ 394).

(5) انظر: مؤلفات الغزالي لعبد الرحمن بدوي، وما ذكره من الجهود السابقة له في ترتيب مؤلفات الغزالي زمنياً، ص9-17.

من الأسباب⁽¹⁾⁽²⁾.

ويظهر لي أنه يلزم قبل تحليل الموقف النقدي للغزالي من علم الجدل - انطلاقاً من الجانب الموضوعي له - لا بد أن نفهمه من الجانب الشخصي والذاتي للغزالي، مستحضرين في هذا كله الفترة الزمنية التي عاش فيها الغزالي⁽³⁾.

فعلى الجانب الذاتي والمؤثرات الشخصية نلاحظ أمرين أساسيين:

أولاً: معاناة الغزالي الكبيرة من خصومه وأعدائه، والتي استمرت من بدايات حياته العلمية، وبروزه ونبوغه، إلى حين وفاته⁽⁴⁾، وقد كان الغزالي يسجل بعض الإشارات والإلماحات إلى معاناته من هذا الجانب، ولا سيما في كتبه الجدلية، فقد ذكر في مقدمة كتابه: شفاء الغليل - بعد بيانه لمنهجه في الكتاب ومزياه - أن هذا الكتاب سيحرك رُذال الحسدة إلى الطعن والإزراء؛ بعد أن يستخرجوا من الكتاب الأسرار التي ضمنها إياه، وسيقابلونها بالجحود، والكتمان، والكنود، ويستدرون فوائده باطناء، وهم في الظاهر يذمون⁽⁵⁾. ولم يمت الغزالي إلا بعد مقاساة أنواع من التقصّد من خصومه، والمناوأة منهم، والسّعى به إلى الملوك⁽⁶⁾.

ثانياً: أن الغزالي (رحمه الله) نفسه قبيل انقطاعه وخلوته، ومن ثم تأليفه لكتاب الإحياء؛ كان متحلياً ببعض الصفات التي لا تتسجم مع سمت العلماء، ويثبت ذلك ما حكاه عبد الغافر الفارسي، وهو أحد المخالطين والمحبين له، والمعجبين به - في سياق سرده لتحوّلات الغزالي الفكرية والسلوكية - إذ ألّف الغزالي كتاب الإحياء - بعد أن أخذ في مجاهدة النفس، وتغيير الأخلاق، وتحسين الشمائل، وتهذيب المعاش، فانقلب شيطان الرّعونة، وطلب الرياسة والجاه، والتخلق بالأخلاق الذميمة، إلى سكون النفس،

(1) انظر على سبيل المثال: محاولة الألويسي في كتابه: الغزالي: مشكلة وحل، أو منهج لفهم الغزالي.

(2) وهذا البحث يعد فرصة لتحليل هذا الموقف من ناحية تغير آراء الإمام الغزالي تجاه علم الجدل؛ وفي تقديري أن الوصول إلى حل لهذا الإشكال من الجانب الجدلي، سيضيف إلى الجهد المبذول لمحاولة فهم الغزالي وتغييراته في كتبه ومواقفه الأخرى.

(3) وهي فترة مميزة وعصيبة في تاريخ الإسلام؛ فقد تميزت بوجود عدد كبير من العلماء المبرزين في شتى الفنون، والذين تعد كتبهم مرجعاً على مستوى المذاهب الفقهية والكلامية، إضافة إلى اشتداد الخلاف بين هذه المذاهب، وحصول الفتن الكبيرة، ونشأة الحركات الباطنية، التي صار لها نفوذ وتأثير، وكل هذه مؤثرات انشغل بها الإمام الغزالي وعانى منها.

(4) انظر أمثلة لهذا في أطوار حياته: المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص 445 - 448.

(5) انظر: شفاء الغليل، ص 10 - 11.

(6) انظر: المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص 448.

وكرم الأخلاق، والفراغ عن الرّسوم والترتّيبات، وقصر الأمل، ووقف الأوقات على هداية الخلق، ودعائهم إلى ما يعينهم من أمر الآخرة، وتبغيض الدنيا، وتحرّر عن رقه من طلب الجاه، وممارسة الأقران، ومكابرة المعاندين⁽¹⁾.

وبين كذلك مقدار تغير الغزالي فقال: "ولقد زرتّه مراراً، وما كنت أحس في نفسي مع ما عهدته في سالف الزمان عليه، من الرّعاة، وإحاش النّاس، والنظر إليهم بعين الازدراء، والاستخفاف بهم كبرا وخيلاء، واغتراراً، بما رزق من البسطة في النطق، والخطر، والعبارة وطلب الجاه، والعلوّ في المنزلة، واستطالته على الكلّ، أنه صار على الصّدّ، وتصفّى عن تلك الكدورات⁽²⁾"، ويشهد لذلك أيضاً ما حكي عنه لما دخل بغداد، فقوموا ملبوسه ومركوبة بما يساوي خمسمائة دينار، فلما تزهد وسافر وعاد إلى بغداد، قوموا ملبوسه بخمسة عشر قيراطاً. وما ذكر عن وزير من الوزراء، قوله عن الغزالي بعد زهده: هذا الذي كان في أول عمره يستريدني فضل لقب في ألقابه، وكان يلبس الذهب والحري؛ فآل أمره إلى هذا الحال⁽³⁾.

ومن هذا كله؛ يظهر لي بأن موقف الغزالي النقدي تجاه علم الجدل خصوصاً، إضافة إلى مواقفه النقدية الكثيرة لما يتعلق بالعلوم ومسائلها؛ إنما هو مراجعة علمية لأعماله العلمية وذاته وأخلاقه، وأستطيع القول: بأن الكتاب توبة علمية، من توجهه وطريقته؛ ومن شرط التوبة الندم، والإقلاع، والعزم على عدم العود⁽⁴⁾، ولذلك خصّ العلوم التي اشتغل بها، وهي الجدل الكلامي، والأصولي، والخلافيات الفقهية، وموقفه منها؛ إنما هو نقد للذات قبل الغير، فالكتاب وما فيه: توبة متصوف، غلب عليه الخوف من الله، والوجل من الموت، فأراد أن يعلنها توبة من أخلاقه وسلوكه في هذه العلوم، ومن شابهه فيه: وجب عليه مثل ما وجب عليه، ويشهد لهذا ما ذكره الغزالي، وهو يذم علم الخلافات، مختتماً كلامه فيه بقوله: "وبالجملة فالمرضي عند العقلاء؛ أن تقدّر نفسك في العالم وحدك، مع الله، وبين يديك الموت، والعرض، والحساب، والجنة والنار، وتأمل فيما يعينك مما بين يديك، ودع عنك ما سواه⁽⁵⁾".

ويؤكد هذا ما حكاه الفارسي عن بداية تصوف الغزالي، إذ ذكر الغزالي أنه فتح عليه باب من الخوف،

(1) انظر: المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص 446 - 447.

(2) انظر: المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص 447.

(3) انظر: «المنتظم في تاريخ الملوك والأمم»، 17 / 126-127.

(4) انظر شروط التوبة: «إحياء علوم الدين»، 34/4.

(5) انظر: «إحياء علوم الدين»، (1 / 41).

بحيث شغله عن كل شيء، وحمله على الإعراض عما سواه⁽¹⁾.

وأما فيما يتعلق بالجانب الموضوعي المتعلق بانتقادات الغزالي لعلم الجدل، فيمكن مراجعتها على ضوء النقاط⁽²⁾ الآتية:

أولاً: أنه لا خلاف بين علماء الجدل من الإسلاميين في رفض الجدل المبني على طلب العلو والرفعة وقصد المماراة وتعجيز الخصوم لفوات الشرط القصدي عندهم منه، ولكن لا يمكن القول بأن كل جدل مبني على هذه المقاصد السيئة؛ ولذلك كان الجدليون يستدلون بآية سورة النحل: ﴿وَجَدَلْتُمْ بِآيَاتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]؛ إما على مشروعية الجدل، أو وجوبه؛ فاستدل بها أبو منصور البغدادي⁽³⁾، وأبو القاسم الإسكافي⁽⁴⁾، وابن حزم⁽⁵⁾ (ت 456 هـ)، والخطيب البغدادي⁽⁶⁾ (ت 463 هـ)، وابن المعمار الحنبلي⁽⁷⁾ (ت 642 هـ)، والطوفي⁽⁸⁾. فأما أبو منصور البغدادي؛ فقد ذهب إلى وجوب الجدل مستدلاً بالآية وغيرها، معتبراً أن الله تعالى أمر رسوله بمجادلة قومهم والاستدلال عليهم بمعجزاتهم، وطلب المعارضة منهم⁽⁹⁾. وأما ابن المعمار والطوفي؛ فقد ذهبا إلى أن علم الجدل من قبيل فروض الكفايات فالآية فيها أمرٌ بالجدال لإظهار الحق، والأمر يقتضي الوجوب عينا؛ وترك ذلك في التعيين؛ لحصول مصلحته بالبعض، فبقي في الكفاية على مقتضى الأمر⁽¹⁰⁾.

كما جاءت عبارة بعضهم مفصلة ملاحظة لمقاصد الجدل فالإسكافي فرق بين أنواع الجدل فمنه ما يكون مذموماً محرماً، والمذموم منه ما يكون لدفع الحق، أو تحقيق العناد، أو ليلبس الحق بالباطل، أو لما لا يطلب به تعرف ولا تقرب، أو للمماراة، وطلب الجاه والتقدم، إلى غير ذلك من الوجوه المنهي عنها، وهي

(1) انظر: المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، ص 448.

(2) وكل نقطة مذكرة هنا في جانب التحليل، مقابلة لنقاط مذكرة في جانب النقد المتقدم.

(3) انظر: عيار النظر، ص 210-211.

(4) انظر: الكافية، ص 23.

(5) انظر: التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، ص 172.

(6) انظر: الفقيه والمتفقه، (557/1).

(7) انظر: مختصر نهاية الأمل في علم الجدل، 177/1.

(8) انظر: علم الجدل في علم الجدل، ص 9.

(9) عيار النظر، ص 210-211.

(10) علم الجدل في علم الجدل، ص 9. وانظر: مختصر نهاية الأمل، 177/1.

التي نص الله (سبحانه وتعالى) في كتابه على تحريمها ...، وأما الجدل المحمود المدعو إليه؛ فهو الذي يحقق الحق ويكشف عن الباطل، ويهدف إلى الرشد مع من يرجى رجوعه عن الباطل إلى الحق⁽¹⁾."

وبهذا التفصيل يتبين الفرق بين الجدل المحمود والمذموم، وعليه يحمل كل نص شرعي جاء في مدحه أو ذمه.

وعلى هذا فلا يمكن أن نوافق على منهجية الغزالي في رفض علم الجدل؛ بناء على وجود مقاصد سيئة منه؛ فالمقاصد السيئة يمكن وجودها في كل علم وعمل وعبادة، والمطلوب تصحيح النيات لا ترك العلوم والأعمال.

ثانيًا: أن ما لاحظته الغزالي في مآلات الجدل السيئة، وما نتج عنه من التعصب، والفتن، وإراقة الدماء، هو أمر يمكن إثباته تاريخيًا وحاضرًا، فكثير من الجدليات باختلاف أنواعها أدت إلى نتائج مرفوضة وتعصبات أبعدت عن الحق، غير أن العلاج هنا لا يكون باستبعاد العلم وفروعه؛ فيكون العلاج من جنس المرض ومسبباته! بل يكون بتصحيح كل الجوانب المتعلقة به؛ ابتداء بالمقاصد والاهداف، وصولًا إلى طريقة ممارسته الصحيحة، وتوعية الناس بالغاية منه، وربطهم دائمًا بطرق الاستدلال الصحيحة، ورفض الحيل والمغالطات والحجج المبنية على التعصب، ولذلك كان من الضروري أن يتحلى المجادل بالوعي الأخلاقي والمعرفي والثبات النفسي والاعتدال في كل مراحل الجدل.

ثالثًا: أن نفي الغزالي لأي فائدة يزعمها الجدليون لفروع الجدل، سواء كان جدلاً أصوليًا، أم من باب الخلافات الفقهية، ومساهمة الخلافات الفقهية في إفساد الذوق الفقهي؛ باعتبار أن شروط الجدل غير شروط الفقه⁽²⁾؛ فيمكن تصحيحه إذا كان الجدل سابقًا على التفقه، وأما إذا كان الجدل لاحقًا - بعد اكتمال آلة الفقه والفهم - فلا يمكن أن يكون الجدل مفسدًا للذوق الفقهي، بل يكون دوره زيادة التحقق في استعمال الأدلة، وهو ما لاحظته الغزالي نفسه في تقاريراته الجدلية⁽³⁾.

والفهم - على حد عبارة الغزالي - مرتبط بالممارسة؛ ومن أهم الممارسات والشروط: الارتياض بمجاري كلام الفقهاء في مناظراتهم⁽⁴⁾.

رابعًا: أن انتقاد الغزالي لبعض المراسم الجدلية ومواضعاتها، وقوانينها المبتدعة، ومخالفته لقصد طلب

(1) الكافية، ص22. وانظر قريبًا من هذا التقرير: علم الجدل في علم الجدل، ص10.

(2) انظر: «إحياء علوم الدين»، (41/1).

(3) انظر: المنتخل، ص، 308.

(4) شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، ص 8.

الحق، وعدم جريانها وفق مقتضياته؛ متوجه وصحيح ومعتبر عند بعض المتقدمين والمتأخرين من الجدليين⁽¹⁾، وهذه الرسوم مواضع واصطلاحات، بالإمكان نقدها وتصحيحها وتغييرها، وقد أخذ هذا جانباً من مساهمات بعض المؤلفين في الجدل⁽²⁾.

وبعد ذكر هذه النقاط الأربع في مناقشة موقف الغزالي نفسه؛ نتبنى موقفه التفصيلي؛ فإطلاق القول بدمه في كل حال أو بحمده في كل حال خطأ، بل لا بد فيه من تفصيل، ووجه التفصيل مرتبط بالمنفعة والمضرة فيه، فهو باعتبار منفعته في وقت الانتفاع حلال، أو مندوب إليه، أو واجب، كما يقتضيه الحال؛ وهو باعتبار مضرته في وقت الضرر، ومحل حرام حين يثير الشبهات، أو يدعو للتعصب، والتمسك بالباطل كبيراً وعناداً⁽³⁾.

كما نشير إلى أهمية تنبيهه اللطيف؛ وهو أن ما قرره قد يختلف باختلاف الأعصار والأزمان؛ في كثرة الحاجة وقتها للجدل، فلا يبعد أن يختلف الحكم لذلك⁽⁴⁾.

ونحن نرى استحضاراً لكلام الغزالي الأنف أهمية الجدل بفروعه المتعددة في زمننا المعاصر الذي نصنفه بأنه زمن جدلي بامتياز ونحن محتاجون فيه للخبرة الجدلية والكنوز المعرفية التي تركها لنا علماء الجدل رحمهم الله تعالى مع استقادتنا من الأخطاء والمآلات الضارة وطرق التوظيف الخاطئة وتفعيلنا لمقاصد الجدل السليم وبناء النفوس على العدل والترشيد والإنصاف.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد الهادي الأمين، وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ... أما بعد.

في خاتمة هذا البحث الموسوم بنقد الغزالي لعلم الجدل والخلافات الفقهية في كتابه: إحياء علوم الدين - دراسة تحليلية نقدية - فقد توصلت إلى جملة من النتائج والتوصيات، ومنها ما يلي:

1- يعد الغزالي أبرز المشتغلين في تاريخ الإسلام بعلم الجدل، بفروعه الكلامية، والأصولية، والخلافات الفقهية، وألف فيها مؤلفات مختلفة.

2- يعتبر الغزالي أبرز المنتقدين لعلم الجدل في التاريخ الإسلامي كله، وانتقاده كان في كتابه: إحياء

(1) انظر على سبيل المثال: تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، ص 5، علم الجدل، ص 7.

(2) ومن أهم هذه المساهمات كتاب: تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل.

(3) انظر: «إحياء علوم الدين»، (97/1).

(4) انظر: «إحياء علوم الدين»، (99/1).

- علوم الدين، ولم يفرق بين نوع وآخر.
- 3- ساوى الغزالي في الإحياء بين مصطلحات الجدل والمراء في المفهوم والمقاصد، معتبراً ان المقصود بها طلب العلو والرفعة.
- 4- اتسمت عبارات الغزالي بالتحذير الشديد والرفض لعلم الجدل، مدعماً أقواله بالأدلة الشرعية، وسيرة السلف، والرؤى والمنامات، ومآلات الجدل.
- 5- حرص الغزالي في سياق نقده لعلم الجدل؛ بالتأكيد على أن نقده مبني على المعرفة به، والخبرة فيه، والتقدم في فنونه.
- 6- نفى الغزالي أي فائدة للجدل، وحرص على تفنيد ما يذكره الجدليون في هذا الباب؛ من الفوائد الدينية، والعقلية الذهنية.
- 7- حضر الجانب الوعظي الأخلاقي في التحذير من علم الجدل، واستحضار الموت، والآخرة، والنيات، والمقاصد.
- 8- أشار الغزالي إلى جملة من أسباب رفضه للجدل، ومنها: آثاره السيئة على الأمة الإسلامية، وفشو التعصب، وطلب الجاه، وإفساد الملكة الفقهية، وتعقد المراسم الجدلية وتكلفتها، وبعدها عن الوصول للحق.
- 9- ذكر الغزالي جملة من الشروط التي يمكن تصحيح عملية الجدل من خلالها: ومنها وضع الجدل في ترتيبه الصحيح وفق أولويات الشرع، وعدم تقدمه على فرض العين أو الكفاية الذي هو أهم منه.
- 10- ذكر الغزالي شرطاً يمنع تحقق عملية الجدل ولاسيما في زمنه، وهو أن يكون المناظر مجتهداً يفتي برأيه، فلا فائدة من مناظرة من ينتسب لمذهب غيره.
- 11- يعتبر موقف الغزالي الرافض لعلم الجدل خاصاً بكتاب الإحياء، وأما قبله فهو من المنظرين له، والبارزين في ميدانه، وأما بعد تأليفه؛ فقد فضل الفصل بين علم الأصول والجدل مع تنويهه بفوائده.
- 12- يمكن فهم موقف الغزالي من علم الجدل باعتباره؛ توبة علمية من متصوف، غلب عليه الخوف من الله، والوجل من الموت.

ومن أبرز التوصيات التي يوصي بها الباحث ما يلي:

- 1- الاهتمام بالجانب المقاصدي في الدراسات الجدلية، وضرورة تفعيلها، وجعلها جزءاً من مباحث علم الجدل.
- 2- استخراج اللفقات السلوكية والآداب الأخلاقية في كتب الجدل وإظهارها؛ للتأكيد على حضورها في المدونة الجدلية الشرعية.
- 3- أهمية استحضار الجانب النفسي، والتحليل للشخصيات العلمية المؤثرة، ودراسة مدى تأثير ذلك على

الأقوال والاتجاهات العلمية لديهم.

4- ضرورة التركيز على المؤثرات الزمانية، والسياقات، والظروف، في تشكيل الشخصية العلمية وتحولاتها.

5- ملاحظة مدى التشابه في المواقف العلمية النقدية عند العلماء، تجاه علم معين، ولاسيما المتقاربين في الزمن، ومن ذلك ملاحظة التقارب في المواقف النقدية تجاه عملية الجدل، بين الغزالي وابن عقيل الحنبلي.

6- دراسة علم الجدل دراسة تأريخية تقف على تطوراتها وتحولاتها، ابتداء بالجدل الكلامي، مروراً بالخلافات الأصولية والفقهية، وصولاً لآداب البحث والمناظرة.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بما دون وكتب صلى الله وسلم على نبينا محمد.

المصادر والمراجع

- "الغزالي، محمد، إحياء علوم الدين، الطبعة الثالثة، بيروت، دار القلم.
- "ابن عساكر، علي، (1415 هـ)، تاريخ دمشق، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- "الغزالي، محمد، (1439 هـ)، تحصيل المآخذ، الطبعة الأولى، الكويت، دار أسفار.
- "ابن حزم، محمد، التقريب لحد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامة والأمثلة الفقهية، بيروت، دار الكتب العلمية.
- "الذهبي، محمد، (1405 هـ)، سير أعلام النبلاء، الطبعة الثالثة، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- "الغزالي، محمد، (1390 هـ)، شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، الطبعة الأولى، بغداد، مطبعة الإرشاد.
- "الطوفي، سليمان، (1987 م)، علم الجدل في علم الجدل، فرانك شتينر.
- "البغدادي، عبد القاهر، (1441 هـ)، عيار النظر في علم الجدل، الطبعة الأولى، الكويت، دار أسفار.
- "البغدادي، أحمد، (1417 هـ) الفقيه والمتفقه، الطبعة الأولى، السعودية، دار ابن الجوزي.
- "الآلوسي، حسام، (1972 م)، "الغزالي: مشكلة وحل = منهج لفهم الغزالي"، مجلة كلية الآداب جامعة بنغازي، (العدد الرابع)، (417-351).

"الجويني، عبد الملك، (1399 هـ)، الكافية في الجدل، القاهرة، مطبعة عيسى البابي الحلبي.

"الطويل، محمد، مختصر نهاية الأمل في علم الجدل، رسالة دكتوراه، 1441 هـ، أصول الفقه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة القصيم، السعودية.

- "الغزالي، محمد، (1413 هـ)، المستصفى في علم الأصول، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية.
- "البروي، محمد (1424 هـ)، المقترح في المصطلح، الطبعة الأولى، بيروت، دار الوراق.
- "الغزالي، محمد، (1424 هـ)، المنتخل في الجدل، الطبعة الأولى، دار الوراق والنبراس.
- "ابن الجوزي، عبد الرحمن، (1412 هـ)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، الطبعة الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية.
- "الغزالي، محمد، المنقذ من الضلال، مصر، دار الكتب الحديثة.

"بدوي، عبد الرحمن (1977 م)، مؤلفات الغزالي، الطبعة الثانية، الكويت، وكالة المطبوعات.

"الفارسي، أبو الحسن، (1384 هـ)، المختصر من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، الطبعة الأولى، طهران، ميراث مكتوب.

المراجع العربية بالحروف اللاتينية

- "al-Ghazālī, Muḥammad, Iḥyā' 'ulūm al-Dīn, al-Ṭab'ah al-thālithah, Bayrūt, Dār al-Qalam.
- "Ibn 'Asākir, 'Alī, (1415 H), Tārīkh Dimashq, al-Ṭab'ah al-ūlā, Dār al-Fikr lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.
- "al-Ghazālī, Muḥammad, (1439h), taḥṣīn al-Ma'ākhidh, al-Ṭab'ah al-ūlā, al-Kuwayt, Dār Asfār.
- "Ibn Ḥazm, Muḥammad, al-Taqrīb Laḥd al-mantiq wālmḍkhl ilayhi bāl'lfāz al-'ammīyah wa-al-amthilah al-fiqhīyah : Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- "al-Dhahabī, Muḥammad, (1405h), Siyar A'lām al-nubalā', al-Ṭab'ah al-thālithah, Bayrūt, Mu'assasat al-Risālah.
- "al-Ghazālī, Muḥammad, (1390h), Shifā' al-ghalīl fī bayān al-shubah wālmkhl wa-masālik al-Ta'līl, al-Ṭab'ah al-ūlā, Baghdād, Maṭba'at al-Irshād.
- "al-Ṭūfī, Sulaymān, (1987m), 'ilm aljdh fī 'ilm al-jadal, Frānk shtynr.
- "al-Baghdādī, 'Abd al-Qāhir, (1441h), 'Iyār al-naẓar fī 'ilm al-jadal, al-Ṭab'ah al-ūlā, al-Kuwayt, Dār Asfār.
- "al-Baghdādī, Aḥmad, (1417h) al-Faqīh wālmfḥ, al-Ṭab'ah al-ūlā, al-Sa'ūdīyah, Dār Ibn al-Jawzī.
- " al-Ālūsī, Ḥusām, (1972m)," al-Ghazālī : Mushkilat whl=mnjh li-fahm al-Ghazālī (351- 417)", Majallat Kulliyat al-Ādāb Jāmi'at Banghāzī, (al-'adad al-rābi'
- "al-Juwaynī, 'Abd al-Malik, (1399h), al-Kāfiyah fī al-jadal, al-Qāhirah, Maṭba'at 'Īsā al-Bābī al-Ḥalabī.
- "al-Ṭawīl, Muḥammad, Mukhtaṣar nihāyat al-Amal fī 'ilm al-jadal, Risālat duktūrāh, 1441h, uṣūl al-fiqh, Kulliyat al-sharī'ah wa-al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Jāmi'at al-Qaṣīm, al-Sa'ūdīyah.
- "al-Ghazālī, Muḥammad, (1413h), al-mustafā= al-Mustaṣfā fī 'ilm al-uṣūl, al-Ṭab'ah al-ūlā, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- "al-Barawī, Muḥammad (1424h), al-muqtarah fī al-muṣṭalah, al-Ṭab'ah al-ūlā, Bayrūt, Dār al-Warrāq.
- "al-Ghazālī, Muḥammad, (1424h), al-Muntakhal fī al-jadal, al-Ṭab'ah al-ūlā, Dār al-Warrāq wālnbrās.
- "Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Raḥmān, (1412h), al-muntaẓim fī Tārīkh al-Umam wa-al-mulūk, al-Ṭab'ah al-ūlā, Bayrūt, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah.
- "al-Ghazālī, Muḥammad, al-munqidh min al-dalāl, Miṣr, Dār al-Kutub al-ḥadīthah.
- "Badawī, 'Abd al-Raḥmān (1977M), Mu'allafāt al-Ghazālī, al-Ṭab'ah al-thānīyah, al-Kuwayt, Wakālat al-Maṭbū'āt.
- "al-Fārisī, Abū al-Ḥasan, (1384h), al-Mukhtaṣar min Kitāb al-siyāq li-Tārīkh Nīsābūr, al-Ṭab'ah al-ūlā, Ṭihrān, Mīrāth Maktūb.

Jurisprudential disputes in his book Ihya' Ulum al-Din

Critical analytical study

Fahd bin Abdullah bin Mani' al-Mani'

Professor of Usul al-Fiqh, Department of Sharia
College of Sharia and Law in Al-Ghat, Al-Majmaah University, Saudi Arabia

f.almanie@mu.edu.sa

Abstract: In this research, I discussed the position of Abu Hamid Al-Ghazali, may God have mercy on him, regarding the science of dialectics. By going through a set of thresholds of his dialectical text: its definition, concept, function, origin and sections, arriving at the sharp position and strong criticism of the science of dialectic and those working with it, in his book The Revival of Religious Sciences. By approaching all of these situations and presenting them to the criteria of consideration and understanding; To find out the reasons for this criticism, exclude the weak, benefit from the correct ones, and activate them in what we want to achieve, namely putting the science of controversy and debate in its appropriate place, in the spaces of contemporary legal science.

Keywords: Abu Hamid Al-Ghazali, the science of controversy, controversies